

Distr.: Limited  
27 April 2006  
Arabic  
Original: English

الجمعية العامة



لجنة استخدام الفضاء الخارجي

في الأغراض السلمية

الدورة التاسعة والأربعون

فيينا، ٧-١٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٦

ردّ أمانة الوكالة الدولية للطاقة الذرية على الرسالة التي وجهتها أمانة  
لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية بشأن الأسئلة  
التي حُدِّدت في حلقة العمل التقنية المشتركة حول الأهداف والنطاق  
والسمات العامة لمعيار تقني محتمل لأمان مصادر القدرة النووية في الفضاء  
الخارجي التي عُقدت في فيينا من ٢٠ إلى ٢٢ شباط/فبراير ٢٠٠٦

مذكّرة من الأمانة

١- نظّمت اللجنة الفرعية العلمية والتقنية التابعة للجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية والوكالة الدولية للطاقة الذرية حلقة العمل التقنية المشتركة حول الأهداف والنطاق والسمات العامة لمعيار تقني محتمل لأمان مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي، في فيينا من ٢٠ إلى ٢٢ شباط/فبراير ٢٠٠٦، عملاً بقرار الجمعية العامة ٩٩/٦٠، المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، وخطة العمل المتعدّدة السنوات، التي أقرّها اللجنة الفرعية في دورتها الأربعين (المرفق الثالث بالوثيقة A/AC.105/804) وعدّلتها في دورتها الثانية والأربعين (المرفق الثالث بالوثيقة A/AC.105/848). وقد نُظّمت حلقة العمل أثناء انعقاد الدورة الثالثة والأربعين للجنة الفرعية.

٢- وخلال الدورة ذاتها التي عقدتها اللجنة الفرعية، اتفق الفريق العامل المعني باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي، وفقاً للاستنتاجات الواردة في مشروع التقرير الأولي عن حلقة العمل، على أن تُعدّ أمانة لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض



السلمية رسالة تتضمن عددا من الأسئلة التي حُدِّدت في حلقة العمل والتي هي واردة في مشروع التقرير الأولي عن تلك الحلقة، وأن تُقدَّم تلك الرسالة إلى الوكالة الدولية للطاقة الذرية (الفقرة ٦ (د) من تذييل المرفق الثالث بالوثيقة A/AC.105/869).

٣- وعملاً بذلك الطلب، أرسلت أمانة اللجنة في ١٠ آذار/مارس ٢٠٠٦ رسالة إلى أمانة الوكالة تتضمن الأسئلة التي حُدِّدت في حلقة العمل.

٤- وفي ٢١ نيسان/أبريل ٢٠٠٦، أرسلت أمانة الوكالة ردّها إلى أمانة اللجنة. وفيما يتعلق بالأسئلة المحدّدة التي طرحها الفريق العامل المعني باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي، أبلغت أمانة الوكالة أمانة اللجنة بما يلي:

(أ) يَسُرُّ الوكالة أن تتعاون، وفقا لنظامها الأساسي،<sup>(1)</sup> مع اللجنة في وضع إطار لأمان مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي ودعم ذلك الإطار. وسعياً إلى تلك الغاية، فإن الوكالة مستعدة لتخصيص موظفين من أمانتها للمشاركة في تلك الأنشطة، وخاصة لحضور ما قد تعقده اللجنة من اجتماعات تقنية والانضمام إلى ما قد تودّ إنشاءه من أفرقة عاملة؛

(ب) ربما تقدّم الوكالة، إضافة إلى ذلك، خدمات استعراض مستقلة يجريها نظراء. وفي تلك الحالة، ستدعو الوكالة إلى عقد اجتماع لفريق من الخبراء الدوليين وسُعيّاً رئيساً للفريق من أمانتها. بيد أنه ينبغي للجنة أن تتحمل تكلفة إجراء ذلك الاستعراض؛

(ج) فيما يتعلق بصوغ معايير للأمان النووي، لا تتناول الرؤية والاستراتيجية الحاليتان اللتان وافق عليهما مجلس محافظي الوكالة في آذار/مارس ٢٠٠٤ مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي. غير أن هذه المسألة ستعرض على اللجنة المعنية بمعايير الأمان في اجتماعها التاسع عشر، الذي سيعقد في فيينا يومي ٦ و٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٦.

٥- وإضافة إلى ما ورد أعلاه، اقترحت أمانة الوكالة أن يكون التركيز على صوغ إطار أمان تقني لمصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي قبل وضع معيار أمان محدّد ليكون متصلاً به. وفي هذا الصدد، لوحظ أن الموارد البشرية والمالية اللازمة لوضع معايير أمان لمصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي غير مرتآة حالياً، ومن ثمّ ينبغي ضمان توفّر تلك الموارد، ربما من خلال مساهمات من خارج الميزانية تقدّمها الدول الأعضاء. ويمكن مناقشة تلك الطرائق في المستقبل القريب.

(1) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٢٧٦، الرقم ٣٩٨٨.